

شرح كتاب التوحيد للشيخ ابن عثيمين 512

محمد بن صالح العثيمين

اخراج ما يضع المصور ها؟ المصور اي نعم يعني مثلا يقول لك اختر يعني يمين باليسار اغتسل مع راسي ايه لا على هو من اجل ضبط الصورة من اجل ضبط الالة فقط - [00:00:00](#)

يرسمهم لا هي هي نوعين هاد الالة الفوتوغرافية يقولون انه نوعين نوعين نوع تحتاج الى تحميص وتحتاج الى تعديل هذي يظهر انها تدخل في الحديث لانه بالحقيقة ضاعها خلق الله - [00:00:15](#)

اما اذا كان لان في في شيء انا شاهدت في شيء انا شاهدتهن اه سلطة على على الجرم اللي تبني وتطلع على طول صورة ما يقبلونه في الدراسة ما يقبلونه؟ ما يقولونه. هذي ما تقبل. عجيب. الله اكبر. التي تستخدم هي هذه لانها - [00:00:33](#)

احب او اقوى اما هذي الاوراق خرقية نوعيتها يعني لكن الحين اللي تحموا المحمض هذا ما هو يصنع فيها شيء لا بدينا ان نخططها ونرسمها وزين عيونه وانفه وشفتيه وكل شي؟ نعم - [00:00:58](#)

اذا هذا حرام هذا داخل في الحديث ها لو تبني ساعة على طول بدون ان يعدلوا وبدلوا لهذا ما ما لهم في التحريم هم يتباهون المصورين فيما بينهم يعني انه يعني ابرع بالتقاط الصورة. ايه بس بربطه امام الالة فقط - [00:01:14](#)

لأنك اذا اردت يعني انا الحقيقة اللي اللي اوجب لي هذا ان المثال اللي ذكره من اباح ذلك ما يقدر الانسان ينازح فيه قال لو انك جبت ورق كتاب بقلم فلان - [00:01:45](#)

ودخلته في الالة التي تصور وطلع على الكتاب فهل انت الذي لما حركت الالة؟ هل انت اللي كتبت الحروف هذي ولا الاول الاول هو يقول هذا ما حصل من التصوير ولا تخطيط ولا تعديل ولا تبديل - [00:02:00](#)

لكن بس عاد اما الذي تقولونه هذا انهار يدخل في في الحديث وحرام عليه وعلى هذا فلا يجوز لا يجوز لهؤلاء الذين يسمونها الالات التي ذكروا لا يجوز ان يصوروا ولا لمن احتاجها التابعة - [00:02:19](#)

لأنكم تعرفون الفرق بين التصوير وبين استعمال التصوير قرأتم يحرم التصوير وش بعد واستعماله ولهذا قال النووي رحمه الله ان التصوير حرام سواء صور لما يمتن او لما لا يمتن مع ان النووي واكثر اهل العلم يرون ان ان الصورة فيما يمتان - [00:02:37](#)

نعم جائزة فيفرقون بين التصوير وبين استعمال الصور والله الحالة الضرورة عادة يعني ايها اللي تقولون هذي؟ المعدلة والمبدلة لو انسان مثلا رسم صورة بختم نعم. شو ما انت اخذتها - [00:03:05](#)

ما عمل شي الا انك ختمت فقط نعم لانها لان اصلها محرم طيب هذه الالة مثلا صنعت الان ايه يعني وهي تنتج صورة لا ابدأ ابدأ لو لو ان ولهذا نقول الان بعض الناس اورد على الذين يقولون بالجواز - [00:03:30](#)

قال لو صنعنا من البلاستيك الة من بلاستيك نعم او من حديد وبدينا على صورة وجه ثم نضع فيها بلاستيك مذوب ولا جبس ولا شيء ثم طلع هذا الوجه تقولون حرام ولا موب حرام - [00:03:55](#)

نقول حرام لان الفعل الاول محرم قصص الصنعة الاولى حرام لكن هذي الالة اللي تصور ما هي بتصور الادمي فقط لو اي شيء تحطه تصور يعني مهني مصنوعة لهذا الشيء - [00:04:12](#)

كل شي انت تحطه امامه جبل ادمي اه كتب اللي هي تصوره امام العموم الواردة والله يا اخي ما حتى بعد ان يعني ما يجوز لنا ايظا ندخل شي في العمومات ونلحق هذا هذا الوعيد الشديد - [00:04:27](#)

الا اذا تبيننا انه داخل لان حقيقة الامر هذا الرجل ما صور يا اخوان ما صور اطلاقا حرك اله فالتقطت الصورة والمثال في في الكتابات

هذي في الخط الذي يصور في الالة الفوتوغرافية انا عندي انه يقنع الانسان - 00:04:46

انا عندي الانسان اذا اذا قارن بين هذا وهذا اقتنع ما فيش شك. لكن النتيجة مباحة. ابدأ انا ما راهيت يا خي انا انما نقلت صورة

صورها الله عز وجل. فقط. ولا ما عدلت العيون ولا ولا الانف ولا الشفتين ولا شي نبي - 00:05:03

نعم؟ حصلت المظاهرة في كل الاحوال. ما رأيك؟ ابد. حصلت له. ما حصلت اصلا ما صنعت انا يعني جاهز يا شيخ؟ نعم؟ يعني جاهز

جائز عاد ينظر للغرض هل انت مثلا - 00:05:20

صورتها لغرض محرم هي تكون حرام كسائر المباحات كمثّل لو ان الانسان صور بهذا التصوير اقله الان تصور مثلا انثى ليتمتع بالنظر

اليها هذا حرام معلول او صور شيئا للذكرى يقتنيه لان اقتناء الصور حرام - 00:05:36

نعم على كل حال لا يضيع علينا الوقت انا انا رأيي في هذا الذي اراه الان تحرير رأيي في هذه المسألة اذا كان التصوير التقاطا محضا

ليس لمن التقطه اي عمل فيه - 00:05:58

فلا ارى انه يدخل بالناس وليس لخلق الله ولا نستطيع ان نقابل الله عز وجل بان يلحق عباده من الوعيد ما لا يتبين لنا انه داهم

فيه اما اذا كان - 00:06:14

بهذا التصوير الفوتوغرافي شيء من التعديل الذي تحصل به المضاهاة فهذا حرام وداخل في الحديث هذي هذا بالنسبة لعمل التصوير

او لعمل الصورة اما بالنسبة لاتخاذ الصورة فان اتخاذ الصورة - 00:06:32

عند اهل العلم محرم في الاصل سواء كان ذلك للتمتع بالنظر اليها او للتلذذ بها من الناحية الجنسية او كان ذلك لمجرد الذكرى واما اذا

كان للامتهاء ففيه خلاف وانا في نفسي منها شيء - 00:06:54

في استعمال الصور للامتهان في نفسه من ذلك شيء وذلك لان حديث النمرقة الرسول صلى الله عليه وسلم توقف ما دخل مع ان نمرق

ان الوسادة هي قالت لها عائشة رضي الله عنها - 00:07:16

انها فعلت ذلك ليتوسل توقف وقال ان اهل هذه الصور يعذبون يقال ثم قال ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة فظاهر ذلك انه حتى

فيما يمتنع لا يجوز انك تفقد الصورة - 00:07:34

فالورع عندي الا تستعملها حتى في المخاد الذي فيه يوجد مخاد الان فيه صورة حماة او طاووس هذا ايضا لا تستعمله اذا اردت الورع

اترك لا تستعمله وان كان اكثر اهل العلم - 00:07:59

يرون جواز ذلك فيما يمتنع اي نعم يكفي انا اعطيتك معانا رأيي ولا ولا في خلينا ناخذ لو بيت من الالفية الاخ عبد الباقي عبد التواب

هذه الكاميرا عندما تنقل الصورة في خرق الباب نفسه. نعم. رسام مثقن - 00:08:15

ونقل نفس صورة الشخص كما قلت سابقا في ناس يذكرون الصورة بالرسم باليد. نعم. كأنها صورة. اي نعم. فلو جاء الاسلام ونقلها في

كما هي. نعم. انها صورة. اي نعم. فهل هذا يجوز - 00:08:36

لا ما يجوز. طيب هذه الكاميرا. ايه. هذه الكاميرا. نعم. يقول لبعض اهل العلم. نعم. ان هذه الكاميرا ماذا تعمل؟ نعم. انما هي ترسم.

هاي الكاميرا. نعم. انما هي ولكن رسم هذه الكاميرا ادق بكثير من رسم الانسان منها مصنوعة بدقة وان الفعل هذا انما هو رسمي لا

مهو رسمي فهو بصحيح - 00:08:49

لو قالوا ما هو بصحيح لكن هذه الاضواء المشعة هي التي رسمت هذا الشيء ما تشوف مثلا الات تتحرك وترسم العين وترسم الشفا

وترسم الانف ما ما تشوف هذا ولا فيها هذي ايضا - 00:09:10

لكن هذي بواسطة بواسطة الاضاءة القوية هذي عاد ما ادري وشلون الاشعة عندهم تم انا اعطيتكم رأيي في الموضوع عشر مرات نعم

الا ما هو او من فعله هو اما من فعل غيرة فقد يكون من باب من باب من باب العقوبة على المتسبب - 00:09:26

اما المباشر هو على ما سواه هو وعلى اساس ايه رجال كامل اي ما في بأس هذا لكن لا لا له ولا له عين ولا له انف ولا وجه ولا شي

الصورة هنا ما في شي - 00:09:54

نعم نعم لكن ان اعتقد انه ذكر يجوز يلبسه ثوب انثى طيب وللمسلم عن ابي لهيچ رضي الله عن ابي لهيچ وهو من التابعين قال قال

لي علي ابن ابي طالب - 00:10:20

الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم البعث هو الارسال بامر مهم كالدعوة الى الله وما اشبه ذلك هذا هو

البعث قال الله تعالى ولقد بعثنا - 00:10:40

في كل امة رسولا فالباعث بمعنى الارسال بامر مهم وقوله على ما بعثني يحتمل ان يكون المعنى بما بعث فتكون على بمعنى هل بقى

اي بما بعثني عليه ويحتمل ان تكون على - 00:10:59

على ظاهرها يعني للاستعلاء لان المبعوث يمشي على ما بعث عليه كأنه طريق له فتقول مشى على الطريق اي مشى عليه وهذا هو

هو الاولى لان القاعدة عندنا ان ما وافق ظاهر اللفظ من المعاني - 00:11:22

فهو ايش اولى باللفظ فاذا كان اللفظ محتملا لمعنيين في هو في احدهما اظهر والواجب حمله على ذلك الظاهر قال على ما بعثني

عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:45

وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي طالب الى اليمن كما هو معروف وقدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مكة

في حجة الوداع قال - 00:12:05

الا تدع الا تدع هذه ان المصدرية وبعدها الان نافية وتبع منصوب بان المصدرية وهي بدل من قوله على ما بعثني يعني بدلا من ماء

هي بدل مما وهي بدل بعض - 00:12:21

من كل لان النبي صلى الله عليه وسلم بعث علي ابن ابي طالب باكثر من ذلك لكن هذا مما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في عليه الا

تدع صورة الا طمستها - 00:12:51

صورة عام لانه نكرة في سياق ليش؟ في ساقين نفي وكل نكرة في سياق النفي فانها تفيد العموم نعم ها او انه اللي عندنا الان نفي

الا تدع ولهذا نصبت تدع ولم تجزم - 00:13:08

طيب وقوله صورة يشمل قلنا انه عام فيشمل كل سورة ولكن المراد بذلك صورة الحيوان عند جمهور اهل العلم ولم يخالف في ذلك

الا مجاهد رحمه الله حيث قال ان الشجر - 00:13:37

المثمر يحرم ان يصور وقوله الا طمستها كيف يكون الطمس الطمث اذا كانت ملونة في ان يوضع عليها لون اخر يزيل معالم هذه

الصورة وان كانت منقورة فمعناه ان ان - 00:13:59

يحفر نفرة على وجهها حتى لا تتبين اه معالمه واذا كانت مجسمة فانه يزال الجسم فيها حتى تذهب معالمها واذا كانت على صورة

تمثال يعني جسم مستقل فانه يزال رأسه - 00:14:24

كما في الحديث الصحيح لحديث جبريل وقال الرسول عليه الصلاة عليه والسلام مر برأس التمثال فليقطع حتى يكون كهيئة

الشجرة فالمهم ان الطمس متعدد الان ملون ومنقور ونابي وتمثال - 00:14:52

وكل واحد منها له طمس يخصه وظاهر الحديث سواء كانت هذه الصورة تعبد من دون الله او او غير ذلك حتى التي لا تعبد من دون

الله فان الرسول عليه الصلاة والسلام بعث علي ابن ابي طالب - 00:15:13

على ان يطمسها نعم. اي نعم لان ينهاء عن لا ما هو ينهاء يأمره الا يدعه يعمرهم ان لا يدع صورة الا طمسها مثل امرك الا تترك كذا

وكذا - 00:15:33

فلا هذه نافية لان علامة الناهية ها الجزم وهنا منصوبة بان التي ينصب على نعم؟ النفي ينصب على النفي على يدع على كلمة يده

وهي تفسير لقوله ما بعثني يعني ان ابعثك على هذا على نفي - 00:15:58

ترك صورة الا طمسها وقوله ولا قبراً مشرفاً الا سويته ولا قبراً مشرفاً اي عاليا الا سويته اي سويته بما حوله من القبور

ويحتمل ان يكون مراد بالتسوية هنا الاصلاح - 00:16:21

كما في قوله تعالى الذي خلق فسوى اي فسوى خلقه على احسن ما يكون والمعنيان متقاربان او متلازمان لكن المعنى الاخير احسن

لانه على فرض ان القبور كلها مشرفة نردها جميعا الى - 00:16:47

ايش الى التسمية يعني ان تكون محسنة على ما تقتضيه الشريعة اما على الاول فاذا كان بعظ القبور مشرف مشرفا على غيره فانه يسوى بغيره والاشراف له عدة وجوه اولها ان يكون مشرفا - [00:17:10](#)
بكبر الحصى التي توضع علامة عليه وهي التي يسميها الناس ها - [00:17:40](#)